

الروح والريحان وجنة النعيم لمن عمل به والرضوان – أحكام المياه والأعيان الطاهرة والنجسة- للشيخ مهدي أبوشعالة تحقيق ودراسة
د. امهيدي سعد نجم أحمد* – قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية –

كلية التربية طرابلس-جامعة طرابلس
تاريخ الاستلام 2025/5/3 تاريخ القبول 2025/7/32م

Al-Ruh, Al-Rayhan and Paradise for Those Who Work and Satisfy - Rulings on Water and Pure and Impure Objects - Sheikh Mahdi Abu Sha'ala: Research and Study

Dr. Mahdi Saad Najm Ahmed* - Department of Arabic Language and Islamic Studies , Faculty of Education, University of Tripoli

Abstract

Praise be to Allah, the Lord of the worlds, and peace and blessings be upon the truthful and trustworthy, the Prophet Muhammad, and upon his pure family. This study aims to highlight the efforts of a Libyan scholar in serving the Maliki school of thought, namely Sheikh Mahdi Abu Sha'ala, through verifying a part of his jurisprudential poem titled "The Spirit and Basil, and the Garden of Bliss for Those Who Act Upon It and the Pleasure". The study is limited to verifying the part that mentions "The rulings on water and pure and impure objects". The nature of the research required dividing it into two sections: a study section and a verification section. The study section, after the introduction, includes an introduction to the author and the book. The research is concluded with a conclusion that includes results and recommendations, followed by an index of sources and references. May Allah bless and grant peace to our master Muhammad, his family, and companions, and all praise is due to Allah, the Lord of the worlds

Key words: Maliki school, Sheik Mahdi Abu Sha'ala.

المخلص:

الحمد لله رب العلمين والصلاة والسلام على الصادق الأمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
أما بعد :

فإن هذه الدراسة تهدف إلى إبراز جهد علم من أعلام ليبيا في خدمة المذهب المالكي، وهو الشيخ مهدي أبوشعالة، من خلال تحقيق جزء من منظومته الفقهية

الموسومة بـ: "الروح والريحان وجنة النعيم لمن عمل به والرضوان" واقتصرت الدراسة على تحقيق الجزء الذي يبين "أحكام المياه والأعيان الطاهرة والنجسة"، واقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى قسم دراسي وآخر تحقيقي، تناول القسم الدراسي بعد المقدمة التعريف بالمؤلف، والمؤلف، وذيل البحث بخاتمة شملت النتائج والتوصيات، ثم فهرس المصادر والمراجع، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين.

المقدمة:

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، أعظم معلم وهادي الأمم، وعلى آله وصحبه.

وبعد

فإن هذه الأوراق المقدمة في هذا البحث هي جزء من مخطوط كبير لعلم من أعلام ليبيا في القرن الرابع عشر الهجري، كان له دور بارز في نشر العلم والمعرفة، وهو الشيخ مهدي بن محمد أبوشعالة -رحمه الله تعالى-، وقد سمعت عن علمه وخلقه وسمته من خلال أساتذتي وبعضهم تتلمذ عليه، ما جعلني أتعرف على نجله الشيخ عبد الباسط الذي شرفني بأن خصني بنسخة من هذه المنظومة الفقهية الموسومة بـ: "الروح والريحان وجنة النعيم لمن عمل به والرضوان" التي أبانت عن مكانة علمية عالية لمؤلفها فجزاه الله خيرا عن العلم وأهله، وبعد الاطلاع على هذه المنظومة وتتبع مسائلها والتأكد من أهميتها؛ رأيت تحقيقها إلا أنني اقتصرت في هذه الدراسة على تحقيق الجزء المتعلق بأحكام المياه والأعيان الطاهرة والنجسة، من هذه المنظومة، و الباحث عازم على تحقيقها كاملة بعون الله و توفيقه.

وقد قسمت الدراسة إلى قسمين:

قسم دراسي وآخر تحقيقي، أما الدراسي فيحوي مطلبين عرفت في الأول بالمؤلف وفي الثاني بالمؤلف.

وقد سرت في التحقيق وفق الخطوات التالية:

كتابة النص كتابة عصرية، وضبط الكلمات التي تحتاج إلى ضبط، والترجمة للأعلام تخريج الأحاديث، وعزو النقولات، والتعريف ببعض المفردات

أولا - القسم الدراسي:

المطلب الأول - التعريف بالمؤلف

أولا - اسمه ونسبه ونسبته ومولده: هو العالم الفقيه المتقن مهدي بن محمد أبو شعالة المصراتي مولدا الطرابلسي مسكنا، ولد رحمه الله سنة 1910م بمحلة الحويرة الكائنة بمدينة مصراته الليبية (1)

ثانيا - نشأته: بدأ الشيخ حياته العلمية بحفظ القرآن الكريم بزواية الشيخ أحمد زروق بمصراته على يدي الشيخ محمد منصور و كذلك الشيخ محمد فلفل رحمهما الله تعالى ، و أتم حفظ القرآن و هو دون الخامسة عشر من عمره، وأثناء حفظه للقرآن الكريم درس الفقه في الزاوية نفسها على الشيخين رحومة الصاري ورمضان أبو تركية ، ثم انتقل إلى مدينة زليتن القريبة من مصراته للدراسة بالزاوية الأسمرية و قد جاوز العشرين من عمره ، فدرس علوم الشريعة و اللغة على أيدي ثلة من العلماء؛ منهم: الشيخ منصور بو زبيدة و توسعت مداركه وصقلت ملكته وقد أمضى معهم قرابة الست سنوات ينهل فيها من معين العلم ، حتى ارتأى مشائخه أنه أهل للإلقاء فأجازوه بالتدريس ، ثم غادر زليتن سنة: 1931م متوجها نحو طرابلس ليأخذ عن علمائها ، فيمجامع ميزران الذي كان عامرا بأهل العلم ، ثم سافر إلى تونس للالتحاق بجامع الزيتونة ، و لكن مرضا أصابه حال دون غايته هذه فعاد مرة أخرى إلى طرابلس ، و التحق بكلية أحمد باشا ، و في عام 1943م وقبل إتمام دراسته، و بسبب تداعيات الحرب العالمية الثانية انتقل إلى مدينة الزاوية الغربية ، وعمل فيها معلما للقرآن الكريم بزاوية بحر السماح مدة ثلاث سنوات ، عاد بعدها إلى كلية أحمد باشا ليتم ما بدأه فيها ، ثم بعدما أنهى دراسته أجري له امتحان في الشريعة و اللغة من قبل كوكبة من العلماء على رأسهم مفتي البلاد، و بتوفيق الله تعالى منح الإجازة العالمية و عين أستاذا بكلية أحمد باشا، و إماما بمسجد الصوان بالمدينة القديمة ، إضافة إلى الدروس الوعظية في عدد من المساجد منها مسجد درغوث باشا ومسجد الخروبة ، و أكمل عمره بين التدريس و التأليف فجزاه الله عن العلم و أهله خير الجزاء (2).

ثالثا مشائخه: تتلمذ -رحمه الله تعالى- على عدد من العلماء منهم: الشيخ عبد الرحمن البصيري، والشيخ الشيخ مختار الشكشوي، والشيخ إبراهيم باكير، والشيخ علي الغرياني، والشيخ علي النجار، والشيخ أحمد علي الكراتي، والشيخ أحمد البكباك، والشيخ محمد بن منصور، وغيرهم (3).

تلاميذه: تتلمذ على الشيخ العدد الكثير من الطلاب منهم: الشيخ أحمد الخليفي (4) ، والشيخ مصطفى كشون (5) ، والشيخ أحمد عبيد ، الشيخ سالم الماقوري ، الشيخ عبد السلام البيزنطي ، الشيخ المهدي الشوماني (6) ، الشيخ مصطفى العربي (7) ، والشيخ محمد السايح العجيلي (8) .

مؤلفاته:

منظومة في الفقه "الروح والريحان و جنة النعيم لمن عمل به و الرضوان" موضوع الدراسة.

- نظم في سورة الكهف.
- نظم في تفسير سورة مريم.
- نظم في تفسير سورة طه.
- نظم في قصة المعراج.
- نظم في العقيدة " زبدة عقائد التوحيد " .
- نظم في أسماء الله الحسنى.
- نظم في أسماء النبي صلى الله عليه وسلم
- نظم في خصائص النبي صلى الله عليه وسلم.
- نظم في النحو "مصلحة اللسان من آفة التغيير والألحان".
- وله منظومات أخرى

رابعاً — وفاته: وبعد حياة حافلة بالعلم والمعرفة والعطاء من حيث التدريس والتأليف؛ توفي -رحمه الله تعالى- يوم الجمعة السابع من أبريل سنة 1972م، ودفن بمقبرة الصحابي الجليل منير -رضي الله عنه-، وصلى عليه بعد العصر شيخه الشيخ علي الغرياني وأبنته الشيخ مصطفى التريكي (9).

المطلب الثاني - التعريف بالمؤلف

أولاً — عنوانه: جاء العنوان مكتوباً على الورقة الأولى للمخطوط على النحو الآتي: "الروح والريحان وجنة النعيم لمن عمل به والرضوان"، وأكد المؤلف هذا العنوان بتضمينه في النظم مع ذكر سبب التسمية فقال:

سميته بالروح والريحان وجنة النعيم والرضوان
لأنه طريقها إن عملاً ولست أبغي عنها أصلاً بدلاً (10)

ثانياً نسبته إلى مؤلفه: يعد المخطوط قريب العهد، وقد تلقّيته من أهل المؤلف، وقد وجدت أن المؤلف يذكر في منظومته ما يؤكد بأن هذا النظم هو من تأليفه حيث قال في مطلع النظم:

يقول بعد الحمد و الصلاة	على من جاء حقاً بالآيات
محمد بن عبد الله الهاد	والآل والصحب بلا نفاذ
محمدٌ بالمهدي كان لقباً	أبو شعالة من الله طالبا
إعانةً منه في كل ساعة	لأنّي جاهل بلا بضاعة (11)

ثالثاً موضوعه: بعد الاطلاع على هذا المخطوط؛ يتبين بأن موضوعه من حيث الاجمال الفقه المالكي، لكن القسم الموجود من المخطوط يحتوي على مقدمة في أصول الفقه، وأحكام الطهارة والصلاة والزكاة والصوم، وما عداه لا يزال مفقوداً حسب ما أفادني به ابنه عبد الباسط، وقد ذكر الشيخ في منظومته هذه أنه جمع أحكام العبادات والبيوع والطلاق والنكاح والقضاء والقراض والقسامة والشفعة والتبرعات والوصية والصلح واليمين والحدود والضمان والميراث وحساب الجمل والأخلاق (12) رابعاً مصادره: قد اعتمد صاحب هذه المنظومة عدة مصادر، كان قد ذكر في منظومته وهي: كتاب ضوء الشموع شرح المجموع لمحمد الأمير (13)، والشرح الكبير لسيدّي أحمد الدردي (14)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد عرفه الدسوقي (15)، وبلغة السالك لأقرب المسالك لأحمد الصاوي (16)، وقد بينها في هذه الأبيات:

تبعث فيه شيخنا الدرديرا	والصاوي والدسوقي والأميرا
في أقرب المسالك المختصر	لكن بإيجاز من المختصر
وزدت أحكاماً والبعض منه	نحو العبيد قد أعرضت عنه (17)

ثانياً - القسم التحقيقي

باب في الطهارة وأقسامها وما تحصل به

طهارة شرعاً تكون من حدث	من غير خُلفٍ بيننا ومن خُبثٍ
وحصلاً معاً بماءٍ مُطلقٍ	وهو الذي عليه ماءٌ يُطلق
بدون ما قيد كماء البحر	وبَرْدٍ ومنه ماء المطر
وماء الآبار في كلّ جهة	لكن بدار لوط قل بالحرمة
بل قال البعض الانتفاع	يحرّم بمائها مثله التيمم

ونحوهما من الأراضي إلا
ما لم يُغَيَّر لَوْنُهُ أو طعمه
في غالب الأحوال من الطاهر
و اغتفروا التغيير بالقرار
و من نحاس إذا الماء سخنا
والمالح و الحوت إن كان حيا
من كل ما يصلح بالأواني
بئر الناقة في الكل استعمالا
بشيء يفارقه أو ريحه
أو نجس خالط لا مجاور
ومثله الأواني من فخار
وظفل (18) و إن يكن من وضعنا
وبدباغ طاهر قد روي
و منه ما يوضع في زماني

قوله: "ومنه ما يوضع في زماني" عنيت بذلك الدواء الذي يوضع في أنابيب مجاري الماء، فلا يضر تغييره بذلك مطلقاً؛ لأن العلامة الصاوي (19) قال: " لا مفهوم للجلود بل كل ما فيه مصلحة أو اني الماء حكمه كالبدباغ، ولو كان التغيير فاحشاً " (20)

من الدواء لإصلاح المجرى
ومثل هذا كل شيء قد عسر
وما قد خف أيضا من تغيير
بخور بخروا به الأواني
أو شك في معير أو فيه
أو بموافق قد خلطوه
كماء الرياحين إذا انقطعت
فلا يضاف الماء فيما ذكرنا
فطاهر يصلح للعادات
و شرب الحيوان والبناء
فلا يضر إذا الماء غيرا
علينا حفظه كورق الشجر
بآلة السقاء أو بأثر
وزال الدخان أو قطران
على السوا كوضعه في فيه
وحصل الشك لو خالفوه
رائحة منه وهب تحققت
وحكمه حكم الذي قد غيرا
و غيره لسقي النباتات
إلا بيوت صاحب العطاء

فصل في بيان مكروهات المياه

وكرهوا ماء إذا ما استعمالا
في مثله أو سقطت نجاسة
ولم يجد سواه وما سخنا
وكان في أوان من نحاس
كذا ما الكلاب فيه ولغت
وما ذو حرارة شديدة
كالغسل بالراكد كيف كانا
في حدث أو خبث إن قلّا
ولم يُغَيَّر ماؤه قليلاً
بقطر ذي حرارة بشمسنا
وإلا فلا كره عند الناس
وأهرقه ندباً والأواني سبعت
و ضدّها خوفاً من المضرة
وما وجدنا فيه حيوانا

و أَكَلِ نَجَسًا وَمَا قَدْ نُهِيًا
وَلَوْ مِنَ الْبَرَعِ فِي الْمَخْتَارِ
وَلَيْسَ مِنْهُ خَالِصُ الصَّفَاءِ
عَلَى الْإِطْلَاقِ وَمَنِي مَذْيِ
وَنَحْوَهَا مِنْ خَائِرٍ أَوْ جَارِي
إِنْ سَقَطَتْ فِي مَائِعٍ كَالزَّيْتِ
وَالْأَقْدَرُ ظَنُّهُ يَحْتَاطُ
وَإِنْ يَكُنْ مَا مَاعٍ قَنَاطِيرًا
إِنْ قَلَّتْ أَوْ كَانَ الطَّعَامُ يَابِسًا
وَاللَّحْمُ وَالطَّعَامُ إِنْ طَبَخْنَا
فَخَارًا بِغَوَاصٍ حَاشَ الْجَامِدِ
فِيهِ الطَّعَامُ مَطْلَقًا إِنْ يُغْسَلُ
مَطْهَرٌ لِلدِّينِ (21) يَا خَلِيلُ
بِمُتَجَسِّسٍ بَلَا إِنْكَارِ
مُكَلَّفٍ كَبِيرٍ أَوْ صَبِيٍّ
وَأَمَّا فِي الصَّابُونِ فَيُسْتَعْمَلُ
وَالْعَجَلَاتُ أَيْضًا وَالْوَقُودُ
يَجُوزُ لَا تَلَطِّخُهُ بِجَسْمَانَا
وَيَلْزَمُ الْبَيَانُ عِنْدَ الْبَيْعِ

وَفَضْلَةُ الْإِنْسَانِ إِلَّا الْأَنْبِيَا
عَنْ أَكْلِهِ وَزِدْ مَسْفُوحًا جَارِي
وَسَمَكًا وَبَقًا وَالسُّودَاءِ
وَقِيءٍ مُتَغِيرٍ وَالْوَدِيِّ
وَالْقَيْحِ وَالصَّدِيدِ مِنَ النَّارِ
وَنَجَسَتْ طَعَامًا وَإِنْ قَلَّتْ
كَجَامِدٍ إِنْ ظَنَّ الْإِخْتِلَاطُ
وَبَعْدَهَا لَا يَقْبَلُ التَّطْهِيرَ
قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ لَنْ يَنْجَسَا
كَحَبِ زَيْتُونٍ بِهَا مَلْحَنَا
وَبَيْضِ مَسْلُوقٍ بِهَا وَزَادُوا
فَلَا يُصَلِّي بِهِ وَيُسْتَعْمَلُ
وَالنَّارُ مِثْلُ الْغَسْلِ وَالتَّخْلِيلِ
وَالْإِنْتِفَاعِ جَائِزٌ وَجَارٍ
بَغَيْرِ مَسْجِدٍ وَأَدْمِيٍّ
وَبَيْعِهِ حَرَامٌ لَا يَحِلُّ
وَالدَّهْنُ لِلْأَنْعَامِ وَالْجُلُودُ
وَبَيْعُ نَحْوِ الثَّوْبِ إِذَا بَيْنَا
وَوَضَعْتَ فِي خَضِرٍ وَالزَّرْعُ

فصل في بيان ما يحرم استعماله من الطاهر:

حَرِيرٌ خَالِصٌ بَدُونِ خَلْفٍ
حَرِيرٌ وَلَحْمَتُهُ سِوَاهُ
وَالرَّاجِحُ الْكَرْهُ بَلَا اسْتِثْنَاءٍ
وَسَاتِرًا أَيْضًا فَقُلْ لِي جَبِيرُ (22)
يَقُولُ الْفُقَهَاءُ جَمْعًا عَاقِلُ
وَلَوْ بَوَاحِدٍ مِنَ الْإِثْنَيْنِ
سَيُوقَفُ لَكِنْ فِي جِهَادٍ حَصَلُ
فَلَا يَجُوزُ شَرْعًا بِالْكَلِيَّةِ
وَالرِّبْطُ مَعَ تَخْلُخٍ وَالْمَصْحَفُ
وَلَمْ يَزِدْ عَنْ دَرَاهِمِينَ عِدْدًا
كَمَا لَوْ كَانَ مَعَهَا وَيَغْلِبُ
وَإِنَّمَا يَكْرَهُ كَالْتَخْتَمِ

وَلَا يَجُوزُ شَرْعًا لِلْمَكْلَفِ
وَأَمَّا الْخَزْ وَهُوَ مَا سَدَاهُ
فَفِيهِ خَلْفٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ
وَجُوزُوا الْبَخْشَةَ مِنْ حَرِيرٍ
إِذَا لَمْ يَسْتَدِ إِلَىهَا رَجُلٌ
وَمِثْلُهُ الْمَحْلَى بِالْمَقْدِينِ
وَإِنْ يَكُنْ آلَةٌ حَرْبٍ إِلَّا
وَأَمَّا فِي الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ
وَسَائِرِ الْأَسْنَانِ مَعَ الْأَنْفِ
وَخَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ مُتَحَدًا
وَلَا يَجُوزُ مَطْلَقًا مِنْ ذَهَبٍ
وَإِنْ يَكُنْ قَلِيلًا فَلَا يَحْرُمُ

وخاتم الرصاص دون قيـد	بخاتم النحاس والحديد
ومطلق النقيين لا السـريـرا	وللنساء جوزوا الحـريـرا
ومروداً وإن تكن للزينة	وسائر الألوان مع مـُحَلَّة
مع التضييب على القول الأحسن	ولو مغشى نظرا للباطن
والأظهر الجواز لا الجواهر	وفي ممّوه خلاف جاري
إذ كلها تحوز في المعتمد	وسائر الياقوت والزبرجد
وما لا يعفى عنه منها وما لا يعفى	فصل في بيان حكم النجاسة
و واجب شرعاً على المصلي طهارة المحمول والمحل	
وقادراً لديه ماءً طاهراً	وبدن لكن إن كان ذاكراً
ومنها من في بطنه قد شربا	وإلا فليعد بوقت ندبا
تقايئ عليه إذا يمكن	من مسكر شينا ويتعين
وشمس في الصبح وفي الظهرين	ووقتها فجر في العشاءين
في كل ما ذكرت في طريقة	إلى اصفرار بإخراج الغاية
وزد إن سقطت إذا ما وجدا	وذكرها فيها وعلم أفسدا
واستخلف الإمام فوراً وقطع	ماء يزيلها و وقتها اتسع
وأتما من ضعف تابعوه	وقيل سنة و اعتمدوه
إن سلّ دون رفع الرجلين	ولا تضر أسفل النعلين
على الصحيح حال سلّ رجله	ولو تحركت بحركته
لكن بشرط ذكرها والقدرة	وإن تعلقت بخفٍ ضرت
جميع الصلوات فيه حرمت	وكل ما الشأن به تعلقت
ومذمّن الخمر لا إن نسجه	كثوب كافر إذا لبسه
ولو ثياب الرأس في البناني (23)	وغير من يصلي كالصبيان
بحكم الطهر وثياب نائم	وما يحاذي فرج غير عالم
وعسل الجسم منها غير لازم	لغيره وفوطاة الحمّام
في مسجد فقط لا في المأكول	ويعفى للصلاة والدخول
وإن يكن مرة عند القوم	عن سلس لازم كل يوم
المذي والمنسي فيما ذكرا	لأنه من الأخبار جري
وإلا فالطهر به قطعاً بطل	وفي الأحداث نصف يوم لا أقل
في درئها أو جسد حاش اليد	وثوب كالمرضع إن تجتهد
ويندب استعداد ثوب للصلا	وإلا فتلزمها الإزالة
إن زاول الجروح مع كفاف	ودخل الطبيب تحت الكاف

وأثر الذباب من نجاسة إلى أن يبرأ المحلل يمسح	وبلل الباسور والحجامة وليغسل حتماً بعد بُرء الجرح
وقدر درهم البغلي من دم الحيوان إن به تعلقا	وقيح وصديد ومن يخدم شيء من الفضلة للمشقة
وسائل من دُمِّل بنفسه إلا لضرر كما لو كثرت	وإن يزد عن ذاك لا بعصره فالعفو كيف كان ولو بقرت
وطين مطر في الطرقات ما لم يُصَب بعينها أو تغلب	والماء المخلوط بالنجاسات والأفغسل عليه يجنب
ولا يكون عفو إذا خفت وما تعلقا برجل بُلت	طريقهم لعدم المشقة مر بها بنجس يابسة
وذيل امرأة إذا ما قصدت والخف والنعل من روث الحمر	بذاك سترا ومن خف جردت ونحوها إن ذلكت لا الهر
والكلب والإنسان إن تطرقها إذا تفاخشت من معفوات	بكثرة ويستحب غسلها كدم البراغيث فوق العادة
وألحقت رجل فقير بهما وماء ساقط من مسلم حمل	إذا أزال العين ومن عدا على طهارة وإن عنه سأل
فصدق العدل وغسلها لزم إن عرف المصاب وإن يجهل	إن ظنها فيه وأولى إن علم محل ما أصيب كلا يغسل
كهذا الكم أو الكم الآخر إلا إذا الماء نظيفا انفصل	فيغسل الإثنين ولا يظهر وزال طعمها من بعد أن غسل
ولونها وريحها فإن حصل والريح واللون لا يضران	في الماء شيء لا يطهر المحل كالثوب المصبوغ بالزعفران
أو نيئة (24) وكانا نجسين وأما من يشك في الإصابا	وعسر الزوال في الإثنين في بدن تكون أو ثيابا
فالعسل في الأول والثيابا بدون نية ومن يشك في	ينضحها تعبداً إيجابا نجس المصيب كلاً يترك

يعني لا يطالب بغسل ولا رشح؛ لأن الأصل في الأشياء الطهارة

ومن بغير مطلق أزالها لم ينجس الملاقي باتصالها

الحكم والبعض يرى كالمطلق والغسل سبعا أيضا للإناء بولغ الكلاب لا الحليب باقي الطعام مطلقا إذا حصل أو أدخل اللسان وما أولجته عليها فأزال منها الأثرا	لأن العين ذهبت وقد بقي ونُذبت إراقة للماء بدون نية ولا تثريب (25) وحیض فلا يُراق وأكل كما لو كان فارغا ولحسه وتطهر الأرض بماء كثيرا
---	--

الخاتمة:

خلص الباحث في نهاية هذه الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات.

أولا- النتائج:

- لم يخرج المؤلف في أحكامه عن مشهور مذهب المالكية.
- اقتصر المؤلف على ذكر الأحكام مجردة عن أدلتها، طلبا للاختصار، ولما تقتضيه ضرورة النظم، وقد يشير للدليل أحيانا.
- جاء هذا النظم على بحر الرجز، وهو من أكثر البحور التي ينسج الفقهاء عليها نظمهم؛ لقربه من النثر، ولكثرة جوازاته، ومنها تغيير قافية كل بيت من أبياته.
- حوى النظم بعض العيوب ككسر الوزن مما يقع فيه كثير من العلماء؛ لأن غرضهم تقريب المسائل العلمية في الأذهان، وإن خالف القالب القاعدة العروضية.

التوصيات:

يوصي الباحث بشرح هذا النظم النفيس، ودراسته من جوانب عدة.

الهوامش :

1. ينظر : مقدمة كتاب زبدة عقائد التوحيد وبهامشه العلامات الكبرى للشيخ مهدي أبوشعالة ط: الثانية، 2017م .
2. ينظر: مقدمة كتاب زبدة عقائد التوحيد وبهامشه العلامات الكبرى للشيخ مهدي أبوشعالة ط: الثانية، 2017م. و رسالة ماجستير تحت عنوان " هداية العرفان في شرح منظومة مصلحة اللسان " للشيخ مهدي أبوشعالة ، تحقيق و شرح ، إعداد الباحثة زينب سالم خليل ، وإشراف أ.د. عبد الناصر رمضان شيتاو ، نوقشت بقسم اللغة العربية كلية اللغات جامعة طرابلس ص13-15.
3. ينظر: مقدمة كتاب زبدة عقائد التوحيد وبهامشه العلامات الكبرى للشيخ مهدي أبوشعالة، جهود العلماء الليبيين في النظم النحوي الشيخان المهدي أبوشعالة ومحمد محروق ، لعمر علي الباروني ، مجلة البحوث الأكاديمية ، عدد خاص 2024م. ص188.
4. التقيت به و أنا صبي عندما زار قريتنا القرضة الشاطئي في الجنوب الليبي و كان صاحب سمت يرتدي اللباس الأزهري و يحظى باحترام الناس و توقيرهم .

5. عرفته خطيباً بمسجد التريكي بسوق الجمعة بطرابلس وله درس قبل الجمعة ثم جمعتي معه التدريس بمدرسة بشير الأسطى بسوق الجمعة و كان حينها متقاعدا و درس على سبيل التعاون .
6. من مدينة مسلاتة درست على يديه بكلية الشريعة الجامعة الأسمرية وكان قامة في العلم و التواضع و الزهد و كان الطلبة يقولون عنه مكتبة تمشي على الأرض رحمه الله تعالى .
7. من مدينة مسلاتة درست على يديه علم الأصول بكلية الشريعة الجامعة الأسمرية و كذلك في مرحلة الماجستير بكلية الآداب جامعة المرقب و كان متمكنا من المقرر و كأنه يحفظه عن ظهر قلب ، شديدا في الحق رحمه الله تعالى .
8. من سوق الجمعة طرابلس زرتة في بيته و سمعت منه بعض ما يتعلق بشيخه مهدي أبو شعالة .
9. أخذت هذه الترجمة مشافهة عن ابنه عبدالباسط مهدي أبوشعالة ، ومن ترجمة له قصيرة طبعت مع كتابة زبدة عقائد التوحيد الطبعة الثانية تحت إشراف الشيخ عبد الباسط أبوشعالة ، و ترجمة قصيرة له في رسالة ماجستير تحت عنوان " هداية العرفان في شرح منظومة مصلحة اللسان " للشيخ مهدي أبوشعالة ، تحقيق و شرح ، إعداد الباحثة زينب سالم خليل ، وإشراف أ.د. عبد الناصر رمضان شيتاو ، نوقشت بقسم اللغة العربية كلية اللغات جامعة طرابلس ص13-15.
10. مخطوط الروح و الريحان لوحة 2.
11. مخطوطة الروح و الريحان لوحة 2
12. ينظر: المرجع نفسه لوحة 2.
- 13- محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن عبد العزيز، أبو عبد الله، السنبلوي، الأزهرى المعروف بالأمير . من فقهاء المالكية، عالم بالعربية . وأخذ عن الشيخ الصعدي الفقه وغيره، والسيد البلدي، ولازم حسنا الجبرتي سنين وتلقى عنه الفقه الحنفي وغير ذلك من الفنون، ويوسف الحفني وغيرهم . وأخذ عنه ابنه محمد والدسوقي وأحمد الصاوي وغيرهم . من تصانيفه : " الإكليل شرح مختصر خليل " ، و " حاشية على شرح الزرقاني على العزية " و " حاشية على شرح ابن تركي على العشماوية " في الفقه ، ولد عام 1154 هـ ، و توفي في 1232 هـ . ينظر : حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق البيطار 3 / 1266 . شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد مخلوف، علق عليه: عبد المجيد خيالي، ط: الأولى، دار الكتب العلمية - لبنان، 1424 هـ - 2003 م، 520/1.
14. أحمد بن محمد بن أحمد العدوي، أبو البركات الشهير بالدردير، فاضل من فقهاء المالكية، ولد في بني عدي بمصر عام 1127 هـ وتعلم بالأزهر؛ وتوفي بالقاهرة عام 1201 هـ ، من تصانيفه : أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك، و منح القدير شرح مختصر خليل ، في الفقه . ينظر: شجرة النور، لمحمد مخلوف ص 359. و معجم المؤلفين 67/2.
15. محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي . فقيه مالكي ، محقق عصره وفريد دهره، من علماء العربية والفقه ، من أهل دسوق بمصر . تعلم وأقام وتوفي بالقاهرة ، ودرس بالأزهر ، من تصانيفه : "حاشيته على الشرح الكبير على مختصر خليل"، في الفقه المالكي ؛ و "حاشية على شرح السنوسي لمقدمته أم البراهين" في العقائد . ينظر: معجم المؤلفين 9 / 292 ؛ وشجرة النور الزكية ص 361 .
16. أحمد بن محمد الخلوتي الشهير بالصاوي . فقيه مالكي . أخذ عن الدردير والدسوقي . نسبته إلى " صاء الحجر " في الغربية بمصر . ولد عام 1112 هـ ، وتوفي بالمدينة المنورة عام 1189 هـ ، من مؤلفاته : حاشية على تفسير الجلالين ؛ و حاشية على شرح الدردير لأقرب المسالك وغيرها . ينظر : شجرة النور ص 364 ؛ والواقيت الثمينة ص 64 .
17. مخطوط الروح و الريحان اللوحة 2
18. الطين اليابس . ينظر : لسان العرب مادة " طفل " .

19. أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي، نسبته إلى "صاء الحجر" في إقليم الغربية، بمصر فقيه مالكي، أخذ عن أئمة منهم الدردير والأمير الكبير والدسوقي، من مؤلفاته: حاشية على تفسير الجلالين، وحواش على بعض كتب الشيخ أحمد الدردير في فقه المالكية، والفرائد السننية شرح همزية البوصيري، مولده عام 1175 هـ، وتوفي بالمدينة المنورة عام 1241 هـ. ينظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية 522/1، البواقيت الثمينة ص 64، ومعجم المطبوعات ص 376.
20. ينظر: بلغة السالك لأقرب المسالك، لأحمد الصاوي، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، لبنان/ بيروت 1415 هـ - 1995 م. 23\1.
21. الدن: وعاء ضخم للخمر ونحوها. المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى، وآخرون، تحقيق: مجمع اللغة العربية، مادة "دن" 299/1.
22. جَيْرٌ: بمعنى نعم وأجل. ينظر: المخصص لأبي الحسن علي بن إسماعيل المعروف بابن سيده، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، ط: الأولى، دار إحياء التراث العربي - بيروت - 1417 هـ - 1996 م، 75/4.
23. ينظر: شرح الزرقاني على مختصر خليل ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني 69/1. اللبناني: هو أبو عبد الله محمد بن الحسن اللبناني: المدقق العلامة النحرير، أخذ عن أعلام منهم الشيخ أحمد بن مبارك والشيخ محمد جسوس وقريبه الشيخ محمد بن عبد السلام اللبناني وانتفع به، وعنه الشيخ عبد الرحمن الحائك والشيخ الرهوني والشيخ الطيب بن كيران، وغيرهم. له تأليف محررة مفيدة منها حاشية على شرح الشيخ عبد الباقي الزرقاني على المختصر سارت بها الركبان ورزق القبول فيها وحاشية على مختصر الشيخ السنوسي في المنطق وشرح على السلم وحواش على التحفة، وغير ذلك، مولده سنة 1133 هـ وتوفي سنة 1194 هـ. ينظر: شجرة النور الزكية 504/1.
24. نباتات محولة أو معمرة من الفصيلة القرنية تزرع لاستخراج مادة زرقاء للصبغ من ورقها تسمى: النيل والنيلاج والصبغ نفسه. المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى وآخرون 967/2.
25. أي: بدون تراب؛ لأن التتريب لم يثبت في كل الروايات، وإنما ثبت في بعضها، وذلك البعض الذي ثبت فيه وقع فيه اضطراب. ينظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد عرفة الدسوقي، تحقيق: محمد عليش، دار الفكر - بيروت، 84/1.

